ورقة تحليلية حول مكافحة عمل الأطفال والقضاء الفوري على أسوأ أشكال عمل الأطفال في ضوء التغيرات المناخية*

إعداد: إبراهيم شعبان**

ملخص تنفيذي:

تُعدُّ مشكلة عمل الأطفال من المشاكل الاجتماعية والاقتصادية التي تواجه تطور المجتمعات واكتمال خطط التنمية الشاملة والمستدامة فيها، ومصر ضمن هذه المجتمعات، وتسعى بشكلٍ دؤوبٍ لمواجهة هذه المشكلة والتخلُّص من آثارها ونتائجها، سواء على الأطفال وضمان طفولةٍ سعيدةٍ وآمنة لهم، أم على مستوى المجتمع نفسه.

وعمل الأطفال ظاهرة خطيرة تزداد خطورتها في ظل التغيرات المناخية التي تواجه دول العالم، لها تَبِعات جسيمة على حقوق الإنسان وعلى تنمية المجتمعات وعلى مستقبل البشرية. وتستلزم مواجهة المشكلة التزامَ الدول بحماية الأطفال من كل أشكال الاستغلال، بما فيه عمل الأطفال، كجزء من التزاماتها الدولية بموجب اتفاقية حقوق الطفل (1989)، وإعلان المبادئ والحقوق الأساسية للعمل (1998) الصادر عن منظمة العمل الدولية، و المعايير الدولية كافةً ذات الصلة بحقوق الطفل وحمايته.

وبعد تعرُّض الورقة لواقع مشكلة عمل الأطفال وأسبابها ونتائجها، تقترح عددًا من السياسات لمواجهة الظاهرة وللقضاء الفوري على أسوأ أشكال عمل الأطفال.

وتتطلَّب هذه السياسات أن تعمل الجهات الحكومية كافةً المَعنيَّة بحماية الأطفال، مع المنظمات الاجتماعية ذات الصِّلَة (منظمات أصحاب العمل ونقابات العمال)، ومنظمات المجتمع المدني الأخرى (المعنية بحماية الأطفال ومكافحة استغلالهم)، على اعتماد نهج مشترك يتمركز حول

* عُرضت الورقة خلال ورشة العمل الإقليمية "عمل الأطفال في المنطقة العربية والتغيرات المناخية"، أكتوبر ٢٠٢٢.

** استشاري تدريب وبناء قدرات وخبير عمل الأطفال.

الضحايا ويأخذ في الحُسبان احتياجاتهم واحتياجات أُسَرهم الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

ولا ينبغي أن تعتمد الحماية المقدمة لضحايا استغلال الأطفال في العمل على تقديم أية تنازلات أو إبداء أية مرونة في تجريم كل أسوأ أشكال عمل الأطفال وأيًا كان قدرُها؛ وكذلك أي عمل ولو كان موسميًا أو تدريب أو تدرُّج للأطفال دون السِّنِّ المسموح بها لعمل الأطفال (سِنّ إنهاء مرحلة التعليم الأساسي، وبما لا يقلُّ عن سِنِّ خمسة عشر عامًا)؛ ولا لساعاتٍ أطول مما هو مسموح به لعمل الأطفال (6 ساعات في العمل البسيط، 5 ساعات في العمل في الصناعة غير الخَطِرة أو الضارَّة)؛ وكذلك مراعاة الأطفال الذين ما زالوا في التعليم أو التدريب بألَّا تزيد ساعات عملهم ودراستهم على الساعات السِّتّ في اليوم الواحد؛ وأن يحصل الطفل على راحاته الأسبوعية وإجازاته السنوية وإجازات المناسبات والأعياد الدينية والوطنية كما يقرُّها القانون؛ ومشاركتهم في نظام العدالة الجنائية ولا أن يُساوَموا عليها.

وألَّا يقلَّ أجر الأطفال في العمل عن الحد الأدنى للأجور بأي حال من الأحوال، وأن يساوي أجر من يقومون بنفس عملهم، وأن يضمن كل صاحب عمل يستخدم أطفالًا (صبيانًا أو بناتٍ) توفير بيئة عمل آمنة وخالية من العنف والتحرُّش، وأن يضمن توافر كل اشتراطات السلامة والصحة المِهنيَّتين.

ويجب أن يصاحب كل ما سبق الحرص الكامل على أن يُقدَّم الدعم للموظفين القائمين على مراقبة إنفاذ القانون، وتسهيل مَدّ ولايتهم لعمل الأطفال في كل أشكال العمل.

كما نحتاج تدخُّلات تشريعية في ضمان حقوق الطفل العامل في الحماية الاجتماعية (خاصةً التأمين والضمان الاجتماعيَّيْن)، وحقوق الأطفال العاملين في تنظيم أنفسهم والتعبير عن مصالحهم والدفاع عنها.

كما ينبغي العمل على دعم ومساعدة الأطفال المتضررين – بل والمعرَّضين – وأُسَرهم؛ ليتمكَّنوا من تحقيق مستوى اقتصادي واجتماعي يكفل لهم الانعتاق من الاستغلال، والاعتماد على أنفسهم ويُمكِّنهم من تخفيف حدَّة فقرهم.

كما ينبغي العمل على توفير عودة الأطفال للتعليم والتدريب المهني والتثقيف، الذي يحميهم من الارتداد أو العودة لعالم عمل الأطفال.

ويجب توفير وتلبية احتياجات ضحايا عمل الأطفال في مرحلة الحماية المبدئية، وأن يتم منحهم فتراتٍ ملائمةً من الراحة والتأمل والتقاط الأنفاس، تتيح لهم التعافي بدنيًا ونفسيًا من تجربتهم، وتُمكِّنهم من اتخاذ قرارات حول مستقبلهم.

السياسات المقترحة:

مما سبق يتضح أننا في حاجةٍ لعددٍ من السياسات تغطي المخاطر المتعددة والتحديات التي تواجهنا للقضاء على عمل الأطفال، وتحقق أهداف استراتيجياتنا وبرامجنا الوطنية لمكافحة عمل الأطفال والقضاء الفوري على أسوأ أشكاله، وأهمها:

1) دعم وتطوير استراتيجية شاملة ترمي إلى تنفيذ تدابير كفيلة بمنع عمل الأطفال ومكافحته؛
2) حظر تشريعي لعمل الأطفال ولأسوأ أشكاله، وللأعمال الخَطِرة وللعمل تحت السِّنّ القانونية المحددة؛
3) النص على عقوبات رادعة؛ لمواجهة المتورِّطين في عمل الأطفال؛
4) إرساء آليَّات لإنفاذ ورصد عمل الأطفال، وتعزيز الموجود منها؛
5) ضمان توفير سُبُل الانتصاف والدعم الاقتصادي والاجتماعي لضحايا عمل الأطفال؛
6) وضع أدوات مناسبة للإبلاغ عن عمل الأطفال وأسوأ أشكاله، بنُسُق ميسَّرة حسب مقتضى الحال، وتوفير الإرشاد والتعليم والتدريب واستثارة الوعي، لدى قيادات المجتمعات المحلية التي تعاني من وجود الظاهرة؛
7) ضمان أن تتناول السياسات المَعنيَّة بعمل الأطفال، مواجهة وحظر أي عنف أو تحرُّش ضد الأطفال وخاصةً الإناث منهم؛
8) ضمان وسائل فعَّالة للتفتيش والتحقيق في حالات عمل الأطفال، من خلال هيئات تفتيش العمل والسلامة والصحة المِهنيَّتيْن، وتفتيش الزراعة، والتعليم، والصحة، والإخصائيين الاجتماعيين، والشرطة، والقضاء وغيرها من الهيئات المختصة؛
9) مراجعة وتحديث قوانين حماية البيئة لتواكب تحديات التغيُّرات المناخية والحفاظ على البيئة والموارد الطبيعية؛
10) تطوير المناهج التعليمية للطلاب لزيادة التوعية بقضايا التغيرات المناخية والحد من آثارها؛
11) وضع برامج الحماية الاجتماعية للأُسَر المهدَّدة بدخول أطفالها لسوق العمل.

كما يجب أن تتخذ الدول تدابير ترمي إلى:

1- رصد وإنفاذ التشريعات الوطنية وامتثالها مع التشريعات الدولية المتعلقة بعمل الأطفال وأسوأ أشكاله؛
2- رصد وإنفاذ التشريعات الوطنية المتعلقة بحماية البيئة ومواردها؛

3- زيادة الوعي بقضايا التغيرات المناخية وآليَّات الحَدّ من آثارها؛
4- مناهج تعليم تعمل على تعظيم الموارد البيئية وترشيد السلوكيات التي تعتمد على الوقود الأحفوري وتعمل على توضيح مخاطر التغيرات المناخية؛
5- ضَمُّ الأطفال إلى برامج الحماية الاجتماعية بالدول بصفتهم من أكثر الفئات المُهمَّشة والمُتضرِّرة من التغيرات المناخية؛ وتحديدًا الأطفال العاملين؛
6- النص على أن تُتاح لضحايا عمل الأطفال سُبُل الوصول الآمن والمُيسَّر إلى آليَّات فعَّالة وآمنة للخروج من عالم العمل، والعودة لعالم الطفولة والتعلُّم إلى جانب الدعم الاقتصادي والخدمات الاجتماعية لهم ولأسرهم؛
7- ضمان سهولة الوصول إلى آليَّات وإجراءات آمنة وفعَّالة للإبلاغ والشكوى والمراقبة والمتابعة، في حالات عمل الأطفال وأسوأ أشكاله "وجود نظام إحالة وطني لرصد عمل الأطفال في أسوء أشكال عمل الأطفال"؛
8- توفير تدابير الدعم الاقتصادي والاجتماعي والطبي والإداري لضحايا عمل الأطفال وأسرهم؛
9- النص على عقوبات رادعة، كلما كان ذلك مناسبًا، في حالات عمل الأطفال وأسوأ أشكاله للحَدِّ من عملهم وإبعادهم عن تأثير التغيرات المناخية عليهم؛
10- أن تكون الإرشادات أو التدريبات أو أية أدوات أخرى مُساعِدة في التوعية والاستشارة متوافرة، وسهل الوصول إليها، حسب مقتضى الأحوال، لأصحاب العمل وللعمال من الأطفال ولمنظماتهم وللسلطات المعنيَّة، بشأن مكافحة عمل الأطفال والقضاء على أسوأ أشكاله ومخاطر عمل الأطفال في ظل التغيُّرات المناخية وتأثيرها المباشر على الأطفال العاملين؛
11- برامج دعم نفسي وطبي للأطفال ضحايا التغيرات المناخية والعمل.

المقدمة

انطلاقًا من أهداف التنمية المستدامة التي تغطي قضايا التنمية الاجتماعية والاقتصادية (الفقر، الجوع، الصحة، التعليم، تغير المناخ، المساواة بين الجنسين، المياه، الصرف الصحي، الطاقة، البيئة، العدالة الاجتماعية)، تأتي قضية مكافحة عمل الأطفال والقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال متزامنةً ومترابطةً وناتجة عن الفقر والجوع وسوء التعليم.

في 19 يوليو 2014، أحالت المجموعة المفتوحة للعمل على تحقيق أهداف التنمية المستدامة

للجمعية العامة بالأمم المتحدة، اقتراحًا للجمعية يتضمن 17 هدفًا و169 غايةً تغطي مجموعةً واسعةً من قضايا التنمية المستدامة. وشملت: الفقر، القضاء على الجوع والفقر وتحسين الصحة والتعليم، وجعل المُدن أكثر استدامة، ومكافحة تغير المناخ، وحماية المحيطات والحفاظ على الغابات، واستنادًا إلى استراتيجيات منظمة العمل الدولية في حماية الأطفال من الاستغلال بكل أشكاله وخاصةً الاستغلال الاقتصادي، وإلى المعايير الدولية ذات الصلة بحقوق الأطفال وحمايتهم من الاستغلال، وإلى استراتيجيات الدولة المصرية للقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال.

فصل تمهيدي

تُعدُّ ظاهرة عمل الأطفال ظاهرة قديمة قِدَم العمل ذاته؛ بل يمكن القول بأنها المشكلة التي دفعت المثقفين والفلاسفة ورجال القانون وحقوق الإنسان وعلم الاجتماع إلى المناداة بضرورة وجود قواعد قانونية تنظم علاقات العمل، وحتمية تدخل الدولة في علاقات العمل؛ من أجل حماية العمال – رجالًا ونساء – بوجه عام، والأطفال على وجه الخصوص.

ولقد حظي الأطفال باهتمام التشريعين: الدولي والوطني مبكرًا. بسبب ضعف الطفل واستغلاله في العمل؛ ولأن مرحلة الطفولة أهم مرحلة من عمر الإنسان، حيث تُعدُّ الأساس الذي يقوم عليه بناء شخصية الإنسان من جميع جوانبها: الجسمانية، والعقلية، والنفسية والاجتماعية.

وفي ضوء معايير حقوق الإنسان بشكلٍ عامّ، ومعايير حماية الأطفال بشكلٍ خاصّ، ومعايير الاستغلال الاقتصادي للأطفال على وجه التحديد، نحرص على المشاركة في رسم السياسات المناسبة لمواجهة عمل الأطفال والقضاء الفوري على أسوأ أشكال عمل الأطفال، من خلال ورقة تنطلق من التشريعات والمعايير (دولية ووطنية) التي تحكم ظاهرة عمل الأطفال، بهدفِ الحَدِّ من تلك الظاهرة ومواجهتها.

التعريفات ذات الصلة بمكافحة عمل الأطفال

الطفل:

الطفل هو ذلك الشخص الذي لم تكتمل له مَلَكةُ الإدراك والاختيار؛ لعدم اكتمال إدراكه حقائق الأشياء وتحديد ما ينفع منها وما يضر، ولا يرجع هذا إلى عِلَّة في عقله، وإنما إلى ضعف قدرته الذهنية والبدنية بسبب سِنِّه المبكرة التي لا تؤهله إلى وزن الأشياء بموازينها الصحيحة.

وقد عرَّفت "الاتفاقية الدولية لحقوق الطفل سنة 1989"، الطفل في مادتها الأولى على إنه:

"كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة من عمره، ما لم يبلغ سِنَّ الرُّشد قبل ذلك بموجب القانون المطبق عليه". وطبقًا لهذا النص فإنه لا بُدَّ من توافر شرطين لكي نسمي الشخص طفلًا:

- ألَّا يكون قد بلغ سن الثامنة عشرة؛
- وألَّا يكون القانون الوطني قد حدد سِنًا للرُّشد أقل من ذلك.

إذن الطفل في القانون الدولي، هو كل شخص دون سِنِّ الثامنة عشرة؛ ومن ثَمَّ فإن أي شخص دون هذه السِّنِّ يستحق جوانب خاصة من الحماية، بغَضِّ النظر عن جنسه أو لونه أو دينه... إلخ.

عمل الأطفال:

قد لا تستوعب عبارة "عمل الأطفال" جميع الأنشطة الاقتصادية التي قد يقوم بها الطفل، ولكنها غالبًا ما تُردُّ إلى كل الأعمال الخطرة التي من شأنها أن تُلحق به أضرارًا نفسية أو جسدية، مما قد تؤدي به إلى الانقطاع المبكر عن الدراسة أو حتى إجباره على تحمُّل أعباء نشاط مِهَني مُضْنٍ يؤثر سلبًا على حُسن أدائه الدراسي. وتسعى منظمة العمل الدولية منذ إنشائها عام 1919، إلى القضاء على عمل الأطفال.

وفي هذا الصدد، يمكن الإشارة إلى عددٍ من الاتفاقيات والتوصيات المعتمدة لهذا الغرض. حيث تنصُّ الاتفاقية (رقم 138) لعام 1973، على منع عمل الأطفال الذين هم دون سِنِّ استكمال التعليم الإلزامي (بما لا يقلُّ عن 15 سنة في كل الأحوال) في أيٍّ من القطاعات الاقتصادية؛ بينما تنصُّ الاتفاقية (رقم 182) لعام 1999، على ضرورة اتخاذ تدابير فورية للقضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال.

وتشمل أسوأ أشكال عمل الأطفال ما يلي:

1) جميع أشكال الرِّقّ أو الممارسات الشبيهة بالرق، كبيع الأطفال والاتِّجار بهم، وعبوديَّة الدين، والقنانة، والعمل القسري أو الإجباري، بما في ذلك التجنيد القسري أو الإجباري للأطفال لاستخدامهم في صراعات مُسلَّحة؛
2) استخدام طفل أو تشغيله أو عرضه لأغراض الدعارة، أو لإنتاج أعمال إباحيَّة أو أداء عروض إباحيَّة؛
3) استخدام طفل أو تشغيله أو عرضه لمزاولة أنشطة غير مشروعة، ولاسيَّما إنتاج المُخدِّرات بالشكل الذي حُدِّدت فيه في المعاهدات الدوليَّة ذات الصلة والاتجار بها؛

4) أية أعمال يمكن أن تؤدِّي، بفعل طبيعتها أو بفعل الظروف التي تُزاوَل فيها، إلى الإضرار بصحَّة الأطفال أو تعليمهم أو سلامتهم أو سلوكهم الأخلاقي.

عن: اتفاقيَّة أسوأ أشكال عمل الأطفال، 1999 (رقم 182)؛ مكتب العمل الدولي (2007 أ).

عمل الأطفال

عمل الأطفال ليس بالظاهرة الجديدة في العالم، إلا أنه تصاعَد بشكلٍ أكبر مع تدهور الظروف الاقتصادية والاجتماعية؛ وخاصةً في بلدان العالم النامية. وقد قدَّرت الأمم المتحدة في تقرير صدر عنها في سنة 2015، أن عدد الأطفال الذين يعملون عبر العالم بلغ أكثر من 150 مليون طفل، وأن 85 مليون منهم يعملون في ظروف قاسية.

وتترك ظاهرة تشغيل الأطفال آثارًا سلبية تنعكس على الأطفال وعلى المجتمع بشكلٍ عام. ولقد جرَّمت العديد من الاتفاقيات الدولية الاستغلال الاقتصادي للأطفال.

ولا تكمن مخاطر عمل الأطفال على الأطفال وحدهم، بل تهدد بازدياد نسبة البِطالَة بين الأفراد البالغين طالبي العمل والقادرين عليه، بالإضافة إلى تفشِّي الفقر وإعادة إنتاجه في المجتمعات. وعمومًا، فإن عمل الأطفال يعني حرمان الأطفال من حقوقهم في الطفولة والنُّموّ والتعليم والصحة والكرامة والحماية الاجتماعية، ويُلحق الضرر بنموِّهم البدني والعقلي والنفسي على حدٍّ سواء؛ وزيادة فرص إصابتهم بأمراض خطيرة وأخطار تحفُّ حياتهم بالخطر مبكرًا.

وينقسم هذا الفصل إلى مبحثين، هما:

- مبحث أول، عن: أسباب عمل الأطفال؛
- مبحث ثانٍ، عن: نتائج عمل الأطفال.

المبحث الأول: أسباب عمل الأطفال

يُعدُّ عمل الأطفال من الظواهر الخطيرة التي انتشرت بشكلٍ كبيرٍ في المجتمعات الحديثة لأسباب متعددة، ولا يقتصر عمل الأطفال على مجتمع بعينه، وإنما يظهر في كل المجتمعات: متقدمة ونامية، وإن كان بنسب مختلف وعلى أشكال متباينة، ولعمل الأطفال أسباب متعددة ومتنوعة، ويمكن تقسيم هذا المبحث إلى ثلاثة مطالب، كما يلي:

ويتضمن التقرير أربع ركائز رئيسة للسياسات في مجال مكافحة عمل الأطفال، وهي: تعزيز الحمايات القانونية، وتحسين إدارة أسواق العمل والمنشآت الأُسَريَّة، وتدعيم الرعاية الاجتماعية، والاستثمار في التعليم المجاني والجيد.

أولًا: أسباب اقتصادية لعمل الأطفال؛
ثانيًا: أسباب اجتماعية لعمل الأطفال؛
ثالثًا: أسباب ناتجة عن ضعف العملية التعليمية لعمل الأطفال؛
رابعًا: أسباب ناتجة عن خلل كفاءة سوق العمل؛
خامسًا: الأسباب الناتجة عن قصور الحمايات التشريعية لعمل الأطفال.

أولًا: أسباب اقتصادية

تشهد دول العالم اليوم تفاوتًا اقتصاديًا كبيرًا، حيث تتمثل السمات الاقتصادية لعالم اليوم في التقلُّبات الاقتصادية المتكررة، وارتفاع مُعدَّلات الفقر والتضخُّم والبِطالَة، وحالات العجز الشديد في موازنة الدول، وتلوُّث البيئة، والفساد الاقتصادي، وفي ظل هذه الوضعية الصعبة تتعقد الأمور وتزداد الأزمات؛ الأمر الذي يؤدي إلى عدة ظواهر منها انتشار ظاهرة الاستغلال الاقتصادي للأطفال على صعيد المجتمع الدولي.

إلا أن تأثير العوامل الاقتصادية في البلدان النامية أكثر نفوذًا بكثير في ظاهرة عمل الأطفال، التي يُعدُّ السبب الاقتصادي هو السبب الرئيس لانتشارها.

فتَفشِّي ظاهرة عمل الأطفال ترتبط في الدول النامية – غالبًا – بالتغيُّرات الاقتصادية وتبنِّيها لسياسات الاقتصاد الحُرّ التي كان لها تأثير على سوق العمل بصفة عامة وعلى اتساع استخدام الأطفال في العمل بصفة خاصة، ويؤدي بدوره إلى نتيجتين: الاستغناء عن جزء من العمال في بعض القطاعات، واتساع دائرة الأشغال والقطاعات غير المنتظمة (المُهَيْكلَة) والتي تُعدُّ البيئة الأكثر استخدامًا لعمل الأطفال.

أما أهم العوامل الداخلية التي تساعد على تفشِّي ظاهرة عمل الأطفال في البلدان النامية، فيتمثل في غلبة الاقتصاد الزراعي فيها، والذي يُعدُّ المجال الأكثر استهلاكًا لعمل الأطفال؛ حيث تم الاعتياد فيه خاصةً من صغار مُلَّاك وحائزي الأراضي الزراعية، إلى الاعتماد بشكلٍ كبيرٍ على عمل الأطفال، وكلما طغت أساليب الزراعة التقليدية على الاقتصاد الزراعي ازداد استخدام عمل الأطفال.

ثانيًا: أسباب اجتماعية

تؤكد نتائج الدراسات الاجتماعية أن المجتمعات التي ترتفع فيها معدلات الطلاق وانهيار

الأُسَر وانتشار الجهل والفقر تزداد فيها المشاكل والآفات الاجتماعية عمومًا، وهو الأمر الذي يجعل من الإمكان احتساب دور المشاكل الاجتماعية في انتشار عمل الأطفال؛ فوفاة أو هرب أحد الوالدين أو انفصالهما، أو عجزهما عن الكسب، قد يدفع بالأطفال إلى سوق العمل.

كما أن الثقافة الاجتماعية السائدة، قد تجعل بعض الأسر تعتقد أن تشغيل الأطفال وسيلة لتهيئة وتدريب الأطفال على مواجهة الحياة، وأن تعليمهم مهنةً قد تؤمِّن لهم مستقبلهم، أكثر من التعليم؛ خاصةً إذا ما انتشرت ثقافة معادية للعلم والتعليم، أو اعتقادًا بأن الأطفال رزق ويشكلون مصدرًا اقتصاديًا؛ ومن ثَمَّ فإن إنجاب كثير من الأطفال قد يكون هدفًا بالنسبة إلى الفلاحين أو المُهمَّشين، حيث لا يشكِّل الأطفال في ثقافتهم أي عبء، بل إنهم وبعد قليلٍ سينخرطون في العمل ويصبحون مصدرًا للدخل؛ حيث ما زالت الأسر في المجتمعات الفقيرة تقوم على التعاون وتقسيم العمل بين أفرادها، يقوم الأبُ فيها بإعالة زوجته وأبنائه.

ثالثًا: أسباب ناتجة عن ضعف العملية التعليمية

يلعب التعليم دورًا أساسيًا ورئيسًا في تحقيق ازدهار الأمم وتقدمها، ولعل الفارق الأساسي بين أكثر الدول تقدمًا وأكثرها تخلفًا يرجع إلى إنتاجية الفرد.

تعاني العمليَّة التعليميَّة من مشاكل عديدة أثرت أكثر ما أثرت على حقوق الأطفال وحمايتهم، ومنها: اكتظاظ الفصول الدراسية، غياب الأنشطة التربوية، الفجوة بين المعلمين والتلاميذ، وبين الطرفين والمناهج الدراسية، والظروف السيئة لأوضاع المعلمين، وبُعد المدارس عن أماكن سكن الأطفال خاصة هؤلاء المقيمين في مناطق عشوائية وفقيرة، انخفاض مستوى الخدمات والبنية الرئيسة في الأبنية التعليمية (من معامل وملاعب وأماكن للأنشطة ودورات مياه مناسبة... إلخ). مما يخلق جوًا من الإحباط والكآبة، ويُنتج ظاهرة التسرُّب المدرسي الذي يُعدُّ أهم مصادر ظاهرة عمل الأطفال.

فالأطفال الذين يفشلون دراسيًا لا يجدون هم وأسرهم منفذًا سوى الالتحاق بسوق العمل، وإلا التسلُّل لحياة الشوارع حيث الانحراف والتشرد. ولهذا تُعدُّ مناهج وأساليب التعليم ذات مسئولية مباشرة عن تسرُّب الأطفال من المدرسة واللجوء إلى العمل في سِنٍّ مبكرة.

رابعًا: أسباب ناتجة عن خلل كفاءة سوق العمل

يُعدُّ العمل في حد ذاته قيمة في حياة البشر، بغَضِّ النظر عن مردوده الاقتصادي الذي لا

غنى عنه، وتنتج عن تشوُّهات سوق العمل مشكلات يكون لها آثار سلبية اقتصاديًا واجتماعيًا، فضلًا عن الآثار السلبية التي تصيب أهم الموارد الاقتصادية للمجتمع، وهي الموارد البشرية.

خامسًا: أسباب ناتجة عن قصور الحماية التشريعية

ينتج عن قصور الحماية التشريعية لعمل الأطفال في بعض القطاعات أو الأوقات أو الظروف، خروقات واسعة لخطط وسياسات مواجهة عمل الأطفال وخاصةً في القطا ع غير الرسمي.

نتائج عمل الأطفال

ينتج عن ظاهرة عمل الأطفال كثيرٌ من المخاطر الاجتماعية والنفسية والاقتصادية، ويمكن تقسيمها إلى:

- مخاطر عمل الأطفال التي تلحق بالطفل العامل؛
- مخاطر عمل الأطفال التي تلحق بالمجتمع؛
- مخاطر بيئة العمل.

أولًا: مخاطر عمل الأطفال التي تلحق بالطفل العامل

رغم أن العمل يُنمِّي طاقات وقدرات الأشخاص البالغين، ويُعدُّ من أهم حقوق الإنسان، غير أن آثاره تختلف تمامًا بالنسبة إلى الأطفال؛ فالطفولة كيان يحتاج إلى عناية وحماية؛ لضمان نُموِّه واكتماله، وتُعد ظاهرة عمل الأطفال من الانتهاكات الصارخة التي تهدد نمو الطفل واكتماله جسديًا ونفسيًا وتعليميًا وثقافيًا؛ إذ غالبًا ما يُضطر الطفل العامل إلى معايشة ظروف وأوضا ع تشكِّل خطورةً عليه وتنعكس بالسلب على جوانب عديدة من حياته، منها:

- جوانب بدنية وصحية؛
- جوانب نفسية؛
- جوانب معرفية.

- مخاطر على الجوانب البدنية للأطفال:

أظهرت عديدٌ من الدراسات أن عمل الأطفال يُنتج آثارًا سلبية على نمو الأطفال البدني مقارنة مع الأطفال الآخرين من نفس أعمارهم، فيكونون أقل وزنًا.

كما يعانون آلامًا ومشاكل صحية عديدة، منها ما يتعلق بأمراض تنفسية وجلدية وغيرها، منها: التيفويد، الملاريا، الأنيميا، الكُحَّة، أمراض الصدر، أمراض العيون، التهاب الكبد الوبائي وغيرها من الأمراض.

وذلك نتيجة مخاطر العمل بالصناعة وغيرها من الأنشطة التي تعرضهم لكثيرٍ من المخاطر أثناء فترات العمل، كالتعرُّض للحرارة المرتفعة في بعض مواقع العمل التي تُستخدم فيها الآلات العديدة أو التعرض للمواد الكيماوية، أو الغبار أو الأتربة والغازات، بالإضافة إلى المخاطر الميكانيكية الناجمة عن التعامل غير الواعي مع الآلات وعدم استخدام وسائل وقائية من هذه المخاطر، والأمر لا يقلُّ سوءًا في المجال الزراعي، فبالإضافة إلى مخاطر المَيْكنَة هناك مخاطر المواد الكيماوية السامة، والمبيدات الحشرية التي قد يتعرض لها الأطفال؛ بسبب قلَّة خبرة الطفل وعدم تدريبه الكافي للتعامل مع مثل هذه الأخطار.

مخاطر على الجوانب النفسية للأطفال:

- **مخاطر على الجوانب المعرفية للأطفال:**

من بين الآثار السلبية التي تنتج عن ظاهرة عمل الأطفال إضعاف التحصيل المعرفي أو الدراسي للأطفال العاملين، حيث تدفعهم ظروف عملهم إلى إهمال الدروس، والعجز عن مواجهة الواجبات المدرسية والمواظبة؛ مما يؤثر ذلك على قدرتهم على القراءة والكتابة والفهم، وهو ما يُقلِّل من فرصهم في تحسين وضعهم المعرفي ومواجهة المستقبل بشكلٍ أفضل، وهو الأمر الذي يزيد من فرص تسرُّبهم من التعليم. حيث نجد أن هناك ارتباطًا مباشرًا وقويًا بين عمل الأطفال والتسرب من التعليم، كما ينتج عن عمل الأطفال حرمان الأطفال من مواصلة تحصيلهم الدراسي في سِنٍّ مبكرة، والذي ينعكس بدوره سلبًا على حياتهم، ويحرمهم من أبسط حقوقهم، ويُلقي بهم إلى التأخر في القدرات التي يواجهون بها الحياة.

ثانيًا: مخاطر تلحق بالمجتمع

لا تنحصر الآثار السلبية لعمل الأطفال في دائرة الأطفال فقط، بل تمتد إلى المجتمع، ويظهر ذلك من خلال:

- أولًا: تأثير عمل الأطفال في رفع نسب البطالة بين البالغين؛
- ثانيًا: تفشِّي الجهل والأُمِّية في المجتمع؛
- ثالثًا: تفشي الجريمة داخل المجتمع؛
- رابعًا: إعادة إنتاج الفقر في المجتمع.
- **رفع نِسَب بِطالَة البالغين:**

يبحث أصحاب العمل دائمًا عن تخفيض تكلفة العمل؛ لذلك فهم يلجئون لتشغيل الأطفال

ولاعتبارات عديدة، مثل: انخفاض أجورهم عن البالغين، الطاعة التامة، الخضوع لطلبات صاحب العمل، عدم المطالبة بالحقوق، وغير ذلك من العوامل الأخرى.

ولعلَّ ذلك أحد أسباب انتشار ظاهرة عمل الأطفال، والذي يجعل نُموَّ سوق العمل يسير عكس الأهداف الاقتصادية التي تسعى الدول لتحقيقها؛ حيث يؤدي إلى ارتفاع نسب البطالة في أوساط البالغين، وإلى زيادة المشاكل الاجتماعية والاقتصادية في المجتمع

تفشي الجهل والأمية:

لا يهدد عمل الأطفال حقوق الأطفال وحدهم، بل يؤدي إلى نتائج اجتماعية واقتصادية وصحية غير مرغوب فيها للمجتمع؛ حيث ينتج عن عمل الأطفال انخفاض في جودة ونوعية رأس المال البشري بشكلٍ كبير، كما يؤدي إلى تباطؤ التنمية الاقتصادية؛ حيث يعرقل تحقيق الأهداف الخاصة بالتعليم، وبالحَدِّ من الفقر، وبالقضاء على التهميش الاجتماعي؛ ومن ثَمَّ يُعيق تحقيق أهداف التنمية المستدامة.

تفشي الجريمة:

تؤكد بعض الدراسات أن الأطفال العاملين – لاسيَّما المُتسربِّين من التعليم والأطفال العاملين في الشوارع – يشكلون بيئة مناسبة لتكوين العصابات والانضمام إليها، بل وترتبط بين ازدياد معدلات الجريمة وارتفاع معدلات عمل الأطفال، ذلك أن الأطفال العاملين كثيرًا ما يفقدون الرقابة الأسرية والمدرسية ويصبحون بلا وازع ولا رقيب؛ وهو الأمر الذي يساعد على اكتسابهم عاداتٍ سيئة، مثل: التدخين، شرب الكحوليات، تعاطي المخدِّرات، البحث عن ملذَّات جنسية. كما أن اختلاطهم بمَنْ هم أكبر منهم سِنًا يجعلهم معرضين لخوض تجارب وأعمال لا تناسبهم بل وتجعلهم عُرْضة لأعمال نصب واحتيال؛ من خلال التعرض لإغراءات رفاق السوء، وهو الأمر الذي يُسهِّل وقوعهم في الانحراف والجرائم، بالإضافة لإمكان تعرضهم لجرائم الاختطاف والاتجار في الأعضاء، أو التحرُّش الجنسي خصوصًا الإناث منهم؛ وبالتالي فإن عمل الأطفال يُسهم في تفشِّي الجريمة داخل المجتمعات، سواء بصفتهم جناةً أم مَجنِّيًا عليهم.

إعادة إنتاج الفقر:

كثيرًا ما يُقال إن الفقر، ومشاركة الأطفال في النشاط الاقتصادي يُنتج كُلٌّ منهما الآخر. حيث يتسبب الفقر في عمل الأطفال، وفي الوقت نفسه يُضعف فرصهم في الارتقاء الاجتماعي. ولذلك فهو يعيد إنتاج الفقر ويجعله حالة دائمة قابلة للتجدُّد والتكاثر.

فإذا كان الفقر ينعكس في الحرمان من التعليم، الذي يحرم الأطفال من تحقيق التقدم

والقدرة على الكسب الأفضل على طول الحياة. وعلى صحتهم إن عاجلًا أو آجلًا؛ ومن ثَمَّ يُضعف فرصهم في الاستمرار في القدرة على العمل وكسب الرزق. ويؤثر بدوره على أوضاعهم الاجتماعية واستقرارهم في أسر مستقرة. بل، ويضرُّ بتنمية الطفل، فنجد أن عمل الأطفال يُديم الفقر ويعيد إنتاجه، ويُدخل ضحاياه في دائرة جهنمية من الوقوع في فِخَاخ الفقر متعدد المستويات، ويؤثر سلبًا على مستوى تطور المجتمع وتنميته؛ لأنه يحطُّ من رأس المال البشري اللازم للتنمية الاقتصادية والاجتماعية والخروج من الفقر.

مخاطر بيئة العمل:

أهم القطاعات التي يوجد بها كثافة في عمل الأطفال هي القطا ع الزراعي وهو أكثر قطا ع به مخاطر على صحة الأطفال بعد العمل في المحاجر، والمناجم والقطا ع الزراعي من أكثر القطاعات في الوطن العربي استغلالًا لعمل الأطفال في الوطن العربي؛ لطبيعة النشاط الاقتصادي في الدول العربية واعتماد العديد من الشعوب العربية على الزراعة كدخل اقتصادي لهم أو لتوفير احتياجتهم الغذائية؛ ولذلك أهم هذه المخاطر التي تواجه عل الأطفال في الزراعة هي:

أخطار المواد الكيميائية (المبيدات الحَشَريَّة والأسمدة) بما فيها التعرض للمبيدات من خلال:

- المشاركة المباشرة في الرَّشّ؛
- العمل في حقل رش بالمبيدات حديثًا؛
- استنشاق هواء محمَّل بالمبيدات الحشرية من حقل ملاصق أو مجاور؛
- العمل في حقل رش المبيدات الحشرية بدون استخدام مُعدَّات الوقاية الشخصية الملائمة؛
- تناول الطعام بيدين مُلوَّثتين بالمبيدات الحشرية.

الآثار الضارة للمبيدات

الآثار الجسدية المباشرة

قد تحدث حالات من التسمُّم الحاد بالمبيدات. تتفاوت أعراض التسمم بين معتدلة وحادة حسب نوع المبيد ودرجة التعرض.

عادةً ما يتعافى المصابون بحالات التسمُّم الحادة بعد تلقِّي العلاج المناسب، ولكن يمكن لبعض الحالات أن تكون قاتلة.

تشمل أعراض التسمم الحاد:

- تهيُّج في العين والرئة والجلد؛

- الغثيان والتقيُّؤ والإسهال؛
- أعراض في القلب.

الآثار الجسدية غير المباشرة

غالبًا ما تظهر المشاكل الصحية الناجمة عن التعرُّض للمبيدات في وقتٍ لاحقٍ من دون أن تكون مرئية خلال سنوات التعرض، هذه الآثار الصامتة التي تتأخر في الظهور ليست قابلةً للعلاج في أغلب الأحيان وتؤثر على نطاقٍ واسعٍ جدًا من أجهزة الجسم، كالتالي:

- الجهاز التناسلي: تُسبِّب المبيدات تشوُّهات خلقية، والإجهاض (اللَّإرادي)، وموت محصول الحمل (موت الجنين داخل الرَّحِم)، ومواليد ذوي وزن منخفض ووَفَيَات مبكرة للمواليد.
- الأمراض السرطانية:
  1. الأطفال: سرطان الدم (leukemia)، سرطان الأنسجة العضلية، سرطان الجهاز اللمفاوي وسرطان الدماغ.
  2. الراشدون: هم أكثر عُرضة للإصابة بسبب تعرُّضهم للمبيدات منذ الصِّغَر.
- الجهاز العصبي والسلوكي: ضعف في تطور الجهاز العصبي؛ مما يتسبَّب بانخفاض بمستوى الذكاء وبعض الانحرافات السلوكية غير المحددة.
- جهاز المناعة: ضعف الجهاز المناعي خاصة عند الأطفال النامية؛ مما يؤدي الي زيادة التعرض للأمراض المُعديَة والسرطان.
- اضطراب في وظائف الكَبِد والكُلَى.

الآثار النفسية الاجتماعية

إن معظم الآثار الضارة النفسية الاجتماعية هي غير مباشرة.

تشمل الآثار الضارَّة النفسيَّة الاجتماعية غير المباشرة:

- مشاكل في الذاكرة؛
- التعب المزمن؛
- التهاب الجلد المزمن.

الآثار الضارة لمواد كيميائية أخرى

ثمَّة مواد كيميائية أخرى تشكل خطرًا على الأطفال العاملين في الزراعة كالأسمدة، ومنتجات

البَيْطَرة والمواد الكيميائية الشائعة الاستعمال كالمطهرات وأدوات التنظيف.

هذه المواد لها آثار مباشرة، مثل:

- التسبُّب بحروق جلدية؛
- تهيُّج أغشية الفم والعيون والأنف؛
- آثار ضارة على الجهاز التنفسي والعصبي من تطاير أبخرة سامَّة خاصةً أثناء خلطها في مكان مغلق.

الآثار الجسدية الناجمة عن الآلات الخَطِرة

إن معظم الآثار الضارة الناجمة عن الآلات والأدوات الزراعية الخطرة هي بطبيعتها أضرار جسدية، إما مباشرة أو غير مباشرة.

الآثار المباشرة تشمل:

- إصابات البَتْر: من جرَّاء انجرار الأطراف أو الجسم بأكمله إلى داخل حاصدات الأعلاف أو حاصدات البطاطا؛
- جروح وتمزُّقات في الجلد والأنسجة الرِّخْوَة (الجلد، العضَل، الأوتار، الأنسجة الدهنية، الأوعية الدموية والأعصاب، إلخ)، من جرَّاء وجود حوافّ معدنية بارزة ونتوءات حادَّة على هيكل الماكينة.
- إصابات سَحْق من جرَّاء انقلاب أو سقوط الجَرَّارة على جنبها؛ مما يؤدي إلى تلف في الأنسجة غير قابل للعلاج.
- الإصابات في الأعضاء الداخلية، مثلًا تفتُّت الطِّحَال أو الكبد مما يؤدي إلى نَزْف داخلي ومضاعفات خطيرة أخرى.
- آلام حادة في الظهر من جرَّاء التعرض لارتجاج الجسم بأكمله وللصدمات المفاجئة المنبعثة من هيكل الحافلة، ومن اتخاذ وضعيَّات جلوس غير ملائمة للعمود الفقري أو من القيادة على مساحات وَعْرة.

الآثار غير المباشرة تشمل:

- إعاقات دائمة من جرَّاء إصابات السَّحْق أو البَتْر؛
- فقدان السمع نتيجة التعرض المتكرر للضجيج الصاخب الذي تُولِّده الآلات؛

- اضطرابات نفسية ناتجة عن التعرُّض للتعب والضجيج باستمرار، كالتوتُّر وصعوبة في النوم.

الآثار الجسدية الناجمة عن الأدوات الخطرة

حيث يتم العمل اليدوي يكثُر استخدام الأطفال العاملين لأدوات القَطْع، وتشمل أدوات القطع المناجل والسكاكين والسواطير وما إلى ذلك، وهي تُستخدم لتقطيع جذوع المحاصيل والقش والحشائش وجذوع أوراق التبغ ولفتح قرون الفاكهة.

وتُستخدم أيضًا أدوات حادَّة ومروسة لشَكِّ جذوع التبغ وجمعها ببعضها البعض قبل تعليقها على علو مرتفع لتَجفّ.

ينتُج عن أدوات القطع والأدوات الحادة المروسة الأخرى آثارُ ضارَّة مباشرة وغير مباشرة.

الآثار المباشرة تشمل:

- إصابات قاطعة مختلفة تتراوح بين جروح بسيطة إلى إصابات خطيرة تؤدي إلى بتر الأصابع والأطراف؛
- الأدوات المروسة تؤدي إلى إصابات ثاقبة التي يمكن أن تكون شديدة الخطورة إذا ما كان موقع الإصابة هو عضو حيوي داخلي (مثلًا الكبد أو الكُلَى أو الطِّحَال أو الرئة)، أو خارجي كالعين؛
- الوفاة نتيجة النَّزْف القوي من جرَّاء الإصابات العميقة التي تمسُّ الأوعية الدموية الكبيرة.

ثانيًا: تشريعات تقييد عمل الأطفال

يهدف سَنُّ التشريعات – عمومًا – وضع إطار ينظم العلاقات بين الأفراد، ويوضح حقوق كل منهم والتزاماته تجاه الآخرين وتجاه المجتمع ككل؛ وذلك حفاظًا على سلامة المجتمعات والأشخاص المُكوِّنين لها. ومن بين الأشخاص الذين حظوا باهتمام التشريعات – سواء الدولية أم الوطنية – هم الأطفال. ويرجع هذا الاهتمام لكون الطفل ضعيفًا لا يستطيع أن يعيش دون مساعدة وحماية الآخرين؛ ولأن مرحلة الطفولة تُعدُّ أهم مرحلة في عمر الإنسان، فهي الأساس الذي يقوم عليه بناء شخصيته من جميع نواحيها: البدنية والعقلية والنفسية والاجتماعية؛ ولأن الأطفال هم مستقبل المجتمعات والأمم، فإن الجوانب المتعلقة بحمايتهم وحماية حقوقهم تأخذ موضعًا أساسيًا من تشريعات الدول، سواءً في الحالات العادية أم في الظروف الاستثنائية التي

يتم استغلالهم فيها، ومن بين هذه الظروف التي يتم فيها استغلالهم عمل الأطفال؛ وخصوصًا عندما يتعلق الأمر بأسوأ أشكال عمل الأطفال؛ أي عندما يُلقي العمل على الأطفال بأعباء ثقيلة تهدد سلامتهم أو صحتهم أو رفاهيتهم أو أخلاقهم أو تعليمهم، حيث يشتغلون كعمال رخيصي الأجر بديلًا عن عمل الكبار، ويحرمهم من النمو، ويستغل ضعفهم وعدم قدرتهم على الدفاع والمطالبة بحقوقهم، كما يُعيق تعليمهم، ويؤثر على تطوُّرهم ونُموِّهم الجسدي والنفسي والاجتماعي؛ لكل هذا اهتمت المواثيق الدولية بموضوع عمل الأطفال والعمل على رعاية الأطفال وحمايتهم من كل أشكال الاستغلال.

ويمكن تقسيم هذا الفصل، إلى:

التشريعات الدولية

دخلت مسألة حماية الأطفال من العمل في صلب الاهتمامات الدولية – حكومية وغير حكومية – مع ازدياد حرص المجتمعات البشرية على حماية حقوق الإنسان وتأمين إجراءات فورية وشاملة لحماية الأطفال من مخاطر هذا العمل، ومن تأثيرات العمل السلبية على نمو الأطفال بدنيًا وذهنيًا ونفسيًا وتعليميًا.

وقد عرَّفت "اتفاقية حقوق الطفل"، الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة عام (1989) الطفلَ بأنه: "كل إنسان لم يتجاوز الثامنة عشرة، ما لم يبلغ سن الرُّشْد قبل ذلك بموجب القانون المنطبق عليه".

كما نصَّت على ضرورة السعي لحماية الطفل من الاستغلال الاقتصادي ومن أداء أي عمل يُرجَّح أن يكون خطرًا عليه، أو يؤثِّر سلبًا على تعليمه أو صحته أو نُموِّه البدني أو العقلي أو الروحي أو المعنوي أو الاجتماعي؛ وأيضًا على ضرورة أن تتخذ الدول الأطراف فيها التدابير التشريعية والإدارية والاجتماعية والتربوية التي تكفل هذه الحماية، وبشكلٍ خاصٍّ وضع حَدّ أدنى لسِنِّ الالتحاق بالعمل، ونظام ملائم لساعات العمل وظروفه وفرض عقوبات مناسبة لضمان فعالية تطبيق هذه النصوص .

في التشريعات الدولية العامة (حقوق الإنسان)

حقوق الإنسان هي معايير مُتَّفق عليها دوليًا وتنطبق على جميع البشر. وهي تشمل: الحقوق المدنية، والثقافية، والاقتصادية، والسياسية والاجتماعية التي بيَّنها الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948).

حقوق الإنسان هي:

- عالمية، يكتسبها كل إنسان؛
- تهدف إلى الحفاظ على الكرامة المتأصلة والمساواة في القَدْر بين الجميع؛
- غير قابلة للتصرُّف (لا يمكن التنازل عنها أو انتزاعها)؛
- مترابطة ومتشابكة (كل حق للإنسان يرتبط ارتباطًا وثيقًا بل وكثيرًا ما يعتمد على إحقاق حقوق الإنسان الأخرى).

التزامات الدول في حقوق الإنسان:

تفرض جميع حقوق الإنسان ثلاثة أنماط من الالتزامات على الدول، هي:

- الالتزام الأول: التزام بالاحترام: يعني احترام حقوق الإنسان، عدم التدخُّل لمنع أي إنسان من التمتُّع بحقوقه كإنسان.
- الالتزام الثاني: التزام بالحماية: يعني التزام الحماية أن تضمن الحكومة عدم تعدِّي أطراف ثالثة (غير حكومية وغير مُمثِّلة لأجهزة الدولة) على أيّ إنسان لتمنعه أو تَحُول بينه وبين تمتُّعه بحقوقه كإنسان.
- الالتزام الثالث: التزام بالوفاء: يعني الالتزام بالوفاء اتخاذ إجراءات إيجابية لإحقاق حقوق الإنسان وتوفيرها بشكل مناسب.
- اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (2006).

1- **إعلان حقوق الطفل، جنيف** (1924) :

تم تبنِّيه من قِبَل عُصْبة الأمم، التي سعت من خلاله إلى إنشاء مركز توثيق خاص بحماية الطفولة وتأسيس لجنة استشارية للمسائل الاجتماعية وقضايا الطفولة، إلا أنه وكغيره من جهود عصبة الأمم انهارت مع اندلا ع الحرب العالمية الثانية.

2- **إعلان حقوق الطفل** (1959) :

الذي نصَّ على عديدٍ من حقوق الطفل على شكل مبادئ تؤكِّد ضرورةَ تمتُّع الطفل بحماية خاصة، وتمتعه بالاسم والجنسية وتلقِّيه التعليم والتنشئة الآمنة، وحمايته من كل صور الإهمال والقسوة والاستغلال.

3- **اتفاقية حماية حقوق الطفل** (1989):

التي جاءت لتضع حدًا لمعاناة الأطفال على مستوى العالم. وقد تضمَّنت كثيرًا من الحقوق للطفل سواء بصفته إنسانًا أم طفلًا.

حماية الطفل من الاستغلال الاقتصادي في التشريعات الدولية

عملت منظمة العمل الدولية منذ تأسيسها عام 1919 على إصدار معايير (اتفاقيات وتوصيات)، تنظِّم عمل الأطفال وتحميهم من جميع أنواع الاستغلال التي قد تواجههم في ظروف العمل. ومن هذه الاتفاقيات ما يتعلق بتحديد الحد الأدنى لسِنِّ عمالة الأطفال في المهن المختلفة، ومنها ما يتعلق بعمل الأطفال الليلي، إضافةً إلى الاتفاقيات التي تُلزم بإجراء فحوص طبية للأطفال.

أهم اتفاقيات منظمة العمل الدولية الخاصة بحماية الأطفال في العمل

أصدرت منظمة العمل الدولية مئاتٍ من المعايير الدولية لتنظيم العمل وحماية العمال، وكان من بينها العديد من المعايير التي تحمي الأطفال في العمل، ويمكن تقسيمها إلى الفئات التالية:

أولًا: اتفاقيات متعلقة بتحديد الحدِّ الأدنى لسِنِّ العمل؛

ثانيًا: اتفاقيات متعلقة بالفحص الطبي للأطفال قبل وأثناء وبعد العمل؛

ثالثًا: اتفاقيات متعلقة بالعمل الليلي؛

رابعًا: اتفاقيات متعلقة بحظر أسوأ أشكال عمل الأطفال.

أولًا: اتفاقيات مُنظَّمة العمل الدوليَّة المتعلقة بالحد الأدنى لسِنِّ العمل

الاتفاقية	اسمها	سنة	أهم أحكامها
رقم (٥)	الحد الأدنى للسن (الصناعة)	1919	حددت السِّنَّ الدُّنيا للعمل في مجال الصناعة بسن الرابعة عشرة، ثم تم رفعها لسن الخامسة عشرة بموجب الاتفاقية (رقم 59) عام 1937. وبشرط ألَّا تكون هذه الأعمال خَطِرةً بطبيعتها على حياة أو صحة أو أخلاق الأطفال.
رقم (7)	الحد الأدنى للسن (العمل البَحْريّ)	1920	حددت الحد الأدنى للسن التي يجوز تشغيل الأطفال في العمل البحري بسن الرابعة عشرة، وعُدلت هذه الاتفاقية بموجب الاتفاقية (رقم 58) لعام 1936 التي رفعت السن للخامسة عشرة.

رقم (10)	الحد الأدنى للسن (الزراعة)	١٩٢١	ثم صدرت الاتفاقية رقم (10) عام 1921 التي حددت السن الدنيا التي يجوز فيها تشغيل الأحداث في الزراعة بسن الرابعة عشرة. وألَّا يكون ذلك على حساب انتظامهم في التعليم.
رقم (15)	الحد الأدنى للسن (الوقَّادون ومساعدو الوقادين)	١٩٢١	حددت الحد الأدنى للسِّنِّ التي يجوز فيها تشغيل الأحداث وقَّادين أو مساعدي وقّادين بسن الثامنة عشرة.
رقم (٣٣)	اتفاقية الحد الأدنى للسن (في الأعمال غير الصناعية)	1932	حددت الحد الأدنى للسن بسن الرابعة عشرة، وجرى تعديلها عام 1937 بموجب الاتفاقية (رقم 60) التي رفعتها لسن الخامسة عشرة. على ألَّا يعوق تعليمهم الابتدائي، وإن أجازت تشغيل الأطفال الذين تزيد أعمارهم على 13 سنة في غير أوقات حضور المدرسة. وبشرطين أساسيين: 1) أن تكون هذه الأعمال خفيفةً ولا تضرُّ بصحتهم أو تعوق نموَّهم الطبيعي، أو تؤثر على مواظبتهم للمدرسة، أو تُقلِّل من قدراتهم على الانتفا ع بالدراسة التي يتلقونها. 2) ألَّا تتجاوز هذه الأعمال ساعتين يوميًا بالنسبة إلى الأطفال الذين تقلُّ سنُّهم عن أربع عشرة سنة. وألا تتجاوز ساعات عملهم في اليوم الواحد في المدرسة والأعمال الخفيفة معًا سبع ساعات. ومنعت عمل الأطفال أيام الأعياد الرسمية، وأثناء الليل.
(رقم 112)	اتفاقية الحد الأدنى للسن (صيَّادو الأسماك)	1959	حددت الحد الأدنى للسن بالخامسة عشرة على سطح سفن الصيد.

(رقم 123)	اتفاقية الحد الأدنى للسن (العمل تحت سطح الأرض)	1965	حددت الاتفاقية الحد الأدنى للسن للعمل تحت سطح الأرض بسِنِّ السادسة عشرة.
(رقم 138)	اتفاقية الحد الأدنى للسِّنّ	1973	وهي ترمي إلى القضاء الكامل على عمل الأطفال، حيث جعلت الحد الأدنى لسن العمل هو سن إتمام التعليم الإلزامي، والذي لا يجوز أن يقلَّ عن الخامسة عشرة، كما منعت تشغيل الأطفال حتى سن الثامنة عشرة في الأعمال التي يُحتمل أن تعرِّض للخطر صحة أو سلامة أو أخلاق الأحداث؛ بسبب طبيعتها أو الظروف التي تُؤدَّى فيها. وأوجبت على الدول المُصادِقة عليها أن تتعهَّد باتِّباع سياسة وطنية ترمي إلى القضاء بفاعلية على عمل الأطفال.

ثانيًا: اتفاقيات منظمة العمل الدولية المتعلقة بالفحص الطبي

الاتفاقية	اسمها	سنة	أهم أحكامها
(رقم 16)	الفحص الطبي للأحداث (العمل البحري)	1921	ألزمت بالفحص الطبي الإجباري للأطفال الذين يشتغلون على ظهر السفن، والذين تقلُّ أعمارهم عن ثماني عشرة سنة عند كل تشغيل، وأن يتم تجديد هذا الفحص كل سنة بصفة دورية.
(رقم 77)	الفحص الطبي للأحداث (الصناعة)	1946	حظرت إلحاق الأطفال (أقل من 18 سنة) بأي عمل دون التأكُّد من قدرتهم على القيام بالعمل المطلوب، ولياقتهم للعمل الذي سيُستخدمون لأدائه من خلال إجراء فحص طبي دقيق.

(رقم 78)	اتفاقية الحد الأدنى للسن (صيَّادو الأسماك)	1959	حددت الحد الأدنى للسن بالخامسة عشرة على سطح سفن الصيد.

ثالثًا: اتفاقيات منظمة العمل الدولية المتعلقة بالعمل الليلي

الاتفاقية	اسمها	سنة	أهم أحكامها
(رقم 6)	عمل الأطفال ليلًا (في الصناعة)	1919	حظرت العمل الليلي للأحداث دون سن الثامنة عشرة في الأعمال الصناعية؛ وجرى تعديل هذه الاتفاقية بموجب الاتفاقية (رقم ٩٠) عام ١٩٤٨، إلا أن التعديل لم يَطَل السنَّ المحددة، بل شمل بعض التعريفات المتعلقة بالمنشآت الصناعية وغيرها من أماكن عمل الأطفال. حددت فترة الليل بـ ١٢ ساعة متعاقبة على الأقل. ضمنها الفترة من العاشرة مساء حتى السادسة صباحًا.
(رقم 79)	عمل الأطفال ليلًا (في المهَن غير الصناعية)	1946	حظّرت العملَ الليليَّ للأطفال دون الرابعة عشرة في المهن غير الصناعية.

رابعًا: اتفاقيات منظمة العمل الدولية المتعلقة بحظر أسوأ أشكال عمل الأطفال

الاتفاقية	اسمها	سنة	أهم أحكامها
(رقم 182)	أسوأ أشكال عمل الأطفال	1999	جاءت هذه الاتفاقية مُكمِّلةً للاتفاقية (رقم 138) بهدف الحث على القضاء على أسوأ أشكال عمل الأطفال؛ تمهيدًا للقضاء التام والكُلِّي على جميع أشكال عمل الأطفال. وأكَّدت أهمية التعليم الأساسي المجاني وإعادة تأهيل الأطفال العاملين ودمجهم اجتماعيًا، مع العناية بحاجات أسرهم، وضرورة تعزيز النمو الاقتصادي للدول كوسيلة للقضاء على عمل الأطفال، وحددت عددًا من الأعمال عدَّتها أسوأ الأعمال التي قد يؤديها الطفل، وهي: الرِّقّ بجميع أشكاله وأنواعه، والعمل القَسْري، واستخدام الأطفال في الصراعات المسلَّحة، واستخدامهم أو عرضهم لأغراض الدعارة أو لإنتاج أعمال إباحية، واستخدامهم أو عرضهم لمزاولة أنشطة غير مشروعة وخصوصًا في إنتاج المُخدِّرات والاتِّجار بها، إضافةً إلى الأعمال التي تؤدي – بطبيعتها أو بفعل الظروف التي تُزاوَل فيها – إلى الإضرار بصحة الأطفال أو سلامتهم أو سلوكهم الأخلاقي. كما أوجبت الاتفاقية على الدول المُصادِقة ضرورة وضع قائمة بهذه الأعمال ومراجعتها على نحوٍ دوري. وأن تضع الدولة بالتشاور مع الجهات المختصة آليَّات خاصة بمراقبة تطبيق أحكامها وتصميم وتنفيذ برامج عمل ترمي إلى القضاء على هذه الأعمال، والنص في قوانينها على عقوبات جزائية بحق المخالفين. واتخاذ تدابير من أجل:

			1) الحيلولة دون انخراط أطفال في أسوأ أشكال عمل الأطفال؛ 2) توفير المساعدة المباشرة الضرورية والملائمة لانتشال الأطفال من أسوأ أشكال عمل الأطفال وإعادة تأهيلهم ودمجهم اجتماعيًا؛ 3) ضمان حصول جميع الأطفال المُنتشَلين على التعليم الأساسي المجاني، وعلى التدريب المهني؛ 4) تحديد الأطفال المعرَّضين للمخاطر وإقامة صِلَات مباشرة معهم؛ 5) أخذ الوضع الخاص للفتيات بعين الاعتبار.

التغيرات المناخية وعمل الأطفال

ما تغيرُ المناخ؟

يُقصد بتغير المناخ التحوُّلات طويلة الأجَل في درجات الحرارة وأنماط الطقس. قد تكون هذه التحولات طبيعية فتحدث، على سبيل المثال، من خلال التغيرات في الدورة الشمسية. ولكن، منذ القرن التاسع عشر، أصبحت الأنشطة البشرية المُسبِّب الرئيس لتغير المناخ، ويرجع ذلك أساسًا إلى حرق الوقود الأحفوري، مثل الفحم والنِّفْط والغاز.

ينتج عن حرق الوقود الأحفوري انبعاثات غازات الدفيئة التي تعمل مثل غطاء يلتف حول الكرة الأرضية؛ مما يؤدي إلى حبس حرارة الشمس ورفع درجات الحرارة.

تشمل أمثلة انبعاثات غازات الدفيئة التي تسبب تغير المناخ: ثاني أكسيد الكربون والميثان. تنتج هذه الغازات، على سبيل المثال، عن استخدام البنزين لقيادة السيارات أو الفحم لتدفئة المباني. يمكن أيضًا أن يؤدي تطهير الأراضي من الأعشاب والشُّجيْرات وقطع الغابات إلى إطلاق ثاني أكسيد الكربون. وتعدُّ مدافن القمامة مصدرًا رئيسًا لانبعاثات غاز الميثان. ويُعدُّ إنتاج واستهلاك الطاقة والصناعة والنقل والمباني والزراعة واستخدام الأراضي، من بين مصادر الانبعاث الرئيسة.

الاستعداد للتغيرات المناخية الكبرى

بالنظر إلى حجم التغيرات المناخية، وحقيقة أنها ستؤثر على العديد من مجالات الحياة، يجب

أن يتمَّ التكيُّف معها أيضًا على نطاق أوسع. يتعيَّن على اقتصاداتنا ومجتمعاتنا ككل أن تكتسب قدرةً أكبر على الصمود في مواجهة التأثيرات المناخية، وسيتطلب هذا جهودًا واسعة النطاق، وسيتعيَّن على الحكومات تنسيق العديد منها. وقد نحتاج إلى بناء الطرق والجسور بحيث تكون مكيَّفةً لتحمُّل درجات الحرارة المرتفعة والعواصف الأكثر قوة. وقد تُضطر بعض المدن الواقعة على السواحل إلى إنشاء أنظمة لمنع الفيضانات في الشوارع وفي منشآت النقل تحت الأرض. وقد تتطلب المناطق الجبلية إيجاد سُبل للحدِّ من الانهيارات الأرضية والفيضانات الناجمة عن ذوبان الأنهار الجليدية.

وقد تحتاج بعض المجتمعات إلى الانتقال إلى مواقع جديدة لأنه سيكون من الصعب عليها جدًا التكيُّف مع هذه الظواهر. هذا ما يحدث بالفعل في الوقت الحاضر في بعض البلدان الجُزُريَّة التي تعاني ارتفاعَ مستوى سطح البحر.

الإنفاق الآن سينقذ الأرواح ويقلل التكاليف في المستقبل

قد تبدو كل هذه الإجراءات باهظة الثمن، وهي كذلك – لكن الشيء المهم الذي يجب أخذه في الحُسبان هو أننا نعرف الكثير بالفعل عن كيفية التكيف، ونعلم المزيد كل يوم. علاوة على ذلك، فإن الاستثمار في التكيف يبدو أقرب إلى المنطق من مجرد الانتظار ثم محاولة الاستدراك لاحقًا، كما تعلمت العديد من البلدان خلال جائحة كوفيد –19. إن حماية الناس الآن ستنقذ المزيد من الأرواح وتُقلِّل من المخاطر في المستقبل. وذلك منطقيّ من الناحية المالية أيضًا، حيث إنه كلما انتظرنا أكثر، زادت التكاليف.

إعطاء الأولوية للفئات الأكثر ضعفًا

مع أن الدعوة إلى التكيف واضحة، فإن بعض المجتمعات الأكثر عُرْضةً لتغير المناخ هي الأقل قدرةً على التكيف لأنها فقيرة و/ أو تنتمي إلى البلدان النامية، التي تكافح بالفعل من أجل إيجاد موارد كافية لتلبية الأساسيات، مثل الرعاية الصحية والتعليم..

يجب على الدول الأكثر ثراءً الوفاء بالالتزام الذي تم التعهُّد به في إطار اتفاقية باريس لتوفير 100 مليار دولار سنويًا من التمويل الدولي المتعلق بالمناخ. فعليها أن تتأكَّد من أن نصف هذه المبالغ على الأقل يُنفق على التكيُّف..

شاهد رائدة البيئة الهندية سونيتا نارين، التي تُذكِّرنا بأننا نعرف كيف نجعل مجتمعاتنا أكثر أمانًا، وعلينا أن نعمل لتحقيق العدالة وخاصة إعمال تدابير خاصة لحماية الفئات الأكثر ضعفًا، وعلى قمة هذه الفئات هم الأطفال العاملون في ظل مخاطر التغييرات المناخية.

ما الذي اتفقت الدول على القيام به؟

التزمت جميع الأطراف في اتفاقية باريس بتعزيز الاستجابة العالمية لتغير المناخ، من خلال زيادة قدرة الجميع على التكيُّف وبناء القدرة على الصمود والحد من التأثر.

في مؤتمر الأطراف COP26 اعتمدت الدول ميثاق غلاسكو للمناخ، الذي يدعو إلى مضاعفة التمويل لدعم الدول النامية في التكيف مع آثار تغير المناخ وبناء المرونة. كما أنشأت غلاسكو كذلك برنامج عمل لتحديد هدف عالمي بشأن التكيف، والذي سيحدد الاحتياجات الجماعية والحلول لأزمة المناخ التي تؤثر بالفعل على العديد من الدول.

منذ عام 2011، قامت عدة بلدان بإعداد خُطط تكيُّف وطنية بموجب الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ، وقد تابعنا مؤخرًا قمة المناخ التي تمَّ انعقادها في جمهورية مصر العربية تحت رعاية رئاسة الجمهورية في الفترة من 6 نوفمبر وحتى 18 نوفمبر 2022 بمشاركة 167 دولة؛ لمناقشة التغيرات المناخية وما تقوم به هذه الدول في مواجهة هذه الظاهرة التي تهدد الكثير من المجتمعات. ويُعدُّ المؤتمر جزءًا من الاتفاقية الإطارية للأمم المتحدة بشأن التغيرات المناخية، وقد وقَّعت عليها العديد من الدول لتوحيد الجهود لمواجهة التغييرات المناخية والحدّ من تأثير. ويُعدُّ هذا المؤتمر هو السابع والعشرين منذ دخول الاتفاقية حيِّز التنفيذ في مارس 1994 لرصد النشاط البشري على المناخ، وهو ما يُدلِّل على أهمية قضية التغيرات المناخية فى قمة العام الماضي التي عقدت في غلاسكو بالمملكة المتحدة، توصل المشاركون لاتفاق يهدف لتقليل حجم المخاطر البيئية التي يتعرض لها كوكب الأرض.

الاتفاقية هي الأولى من نوعها التي تنصُّ صراحةً على تقليل استخدام الفحم الذي يتسبَّب في زيادة الانبعاثات الغازية في الغلاف الجوي.

وتنصُّ الاتفاقية أيضًا على العمل على تقليل معدل الانبعاثات الغازية، وتوفير دعم مالي للدول النامية للتكيُّف مع تَبِعات التغير المناخي الذي يشهده كوكب الأرض.

وتعهَّدت الدول المشاركة بالعودة إلى الاجتماع هذا العام؛ للاتفاق على زيادة نسبة تخفيض معدلات انبعاثات غازات الدفيئة وثاني أكسيد الكربون، بما يتماشى مع تقليل معدل زيادة درجة حرارة الكوكب إلى أقل من 1,5 درجة مئوية.

وقتها، وصف الأمين العام للأمم المتحدة أنطونيو غوتيريش الاتفاق بأنه خطوة مهمة ولكنها ليست كافية. وقال: "يجب علينا تسريع العمل المناخي بهدف الإبقاء على الهدف المتمثل في الحد من ارتفاع درجة الحرارة العالمية إلى حدود 1,5 درجة مئوية".

وأضاف غوتيريش أن الوقت قد حان للانتقال إلى "حالة الطوارئ، وإنهاء دعم الوقود الأحفوري، والتخلص التدريجي من الفحم، وتحديد سعر الكربون، وحماية المجتمعات الضعيفة، والوفاء بالتزام تمويل المناخ بقيمة 100 مليار دولار. لم نحقق هذه الأهداف في هذا المؤتمر. ولكن لدينا بعض اللَّبِنات الأساسية اللازمة للتقدم".

تأثير التغير المناخي على السياقات الاجتماعية

يمكن القول إنه قد فات الأوان للعمل المجتمعي للتخفيف التام من تأثيرات المناخ؛ نظرًا لأنه لا يمكن تجنُّبها، الأمر الذي وجَّه العلماء والباحثين نحو تحويل انتباههم إلى فهم آثارها وإمكانات التكيف معها. وإذا اتجهنا للتكيف السلوكي فقد يشمل التخطيط المسبَّق لأحداث مثل الفيضانات أو حرائق الغابات، على سبيل المثال، عن طريق حماية منزل المرء من الفيضانات أو الاستعداد للإخلاء. يمكن أن يشمل أيضًا زراعة الأشجار لتوفير الظل في الصيف الحار، وتعديل الممارسات الزراعية، وحتى تغيير الطرق التي يتفاعل بها الشخص مع العالم الطبيعي.

ويمكن إجمال الآثار الاجتماعية للتغير المناخي في عدد من الجوانب كالآتي:

العدالة الاجتماعية:

حيث لا يزال هناك القليل نسبيًا من الأبحاث حول التأثيرات المحتملة لتغير المناخ على السلوك الاجتماعي والرفاهية النفسية والاجتماعية، ولكن هناك كل الأسباب لتوقُّع أن هذه التأثيرات ستكون كبيرة؛ لارتباط درجة الحرارة بانخفاض في المزاج الإيجابي، وزيادة في العداء الشخصي والعدوانية، وانخفاض في الإيثار. وقد تكون هناك تأثيرات أخرى على التفاعل بين الأشخاص أيضًا، مثل عندما ترتبط التقاليد والممارسات الثقافية والتفاعلات الاجتماعية بالبيئة الطبيعية.

وسيؤدي استمرار الاحتباس الحراري إلى زيادة تواتُر وانتشار وشدَّة الظواهر المتطرفة؛ مما يعرض الأنظمة البيئية والبشرية للخطر. ويستلزم تغير المناخ أيضًا تغييراتٍ أبطأ وأقل دراماتيكيةً ولكنها شديدة التأثير في الظروف المناخية الأساسية، مثل الحرارة وهطول الأمطار.

الآثار النفسية للتغير المناخي

يُهدِّد تغيُّر المناخ الصحة العقلية من خلال زيادة التعرُّض للاضطرابات الاجتماعية والاقتصادية الناتجة عن الطقس المتطرف والأحداث المناخية واسعة النطاق؛ وكذلك من خلال القلق المرتبط بالاعتراف بالتهديد الوجودي الذي تشكِّله أزمة المناخ. وبالنظر إلى المستويات المتزايدة للوعي بتغير المناخ في جميع أنحاء العالم، فإن المشاعر السلبية مثل التوتر والقلق بشأن

المخاطر المتعلقة بالمناخ هي قناة منتشرة محتملة للتأثيرات الضارَّة لتغير المناخ على الصحة العقلية.

ويوجد بالفعل قدرٌ كبيرٌ من الأدلة العلمية على أن تغير المناخ يؤثر على الصحة النفسية بشكلٍ مباشر من خلال الكوارث الطبيعية والتغيرات البيئية التدريجية. فعلى سبيل المثال، تُظهر المجتمعات المتأثرة بالكوارث البيئية مثل الأعاصير والفيضانات والجفاف وحرائق الغابات، معدلاتٍ متزايدةً لاضطراب ما بعد الصدمة (PTSD) والقلق والاكتئاب وتعاطي المُخدِّرات.

كما يمثل تغير المناخ تحديًا للصحة العقلية حيث يترافق التعرض للأحداث البيئية الشديدة التي تفاقمت بسبب تغير المناخ مع القلق بشأن تأثيرات تغير المناخ في المستقبل؛ لتوليد مستويات من الضيق النفسي الذي يُضعف بشكل كبير الجوانب الرئيسة للحياة اليومية.

وتتوقع الجمعية الأمريكية للطب النفسي (APA) أن تأثيرات الصحة العقلية لتغير المناخ ستتراوح من الإجهاد الخفيف إلى زيادة في التشخيصات النفسية الأكثر خطورة؛ حيث إن بعض الأشخاص قد يلجئون إلى سلوكيات عالية الخطورة للتعامل مع الصدمات النفسية بسبب تغير المناخ. وارتباطًا بذلك فقد اكتشف الباحثون أن الكوارث الطبيعية، مثل – إعصار كاترينا –، لها آثار سلبية على الصحة العقلية للأشخاص المعنيِّين، بما في ذلك اضطراب ما بعد الصدمة ومستويات عالية من القلق؛ حيث تؤدي الفيضانات وموجات الحرارة وحرائق الغابات إلى حدوث هذه المشكلات.

وعلى وجه التحديد فإن درجات الحرارة الشديدة، ترتبط بمعدلات أعلى من العنف واضطرابات النوم والانفعالات، كما يتعطَّل مركز السيطرة على الأمراض والوقاية منها:"CDC" فإن لارتفاع درجات الحرارة تأثيرًا سلبيًا يتمثل في الاكتئاب وزيادة معدلات الانتحار. كما يمكن أن تغير درجات الحرارة الشديدة أيضًا طريقة عمل بعض الأدوية في الجسم، مثل علاجات الفِصَام. بالإضافة إلى ذلك، قد تؤثر على قدرة الأشخاص على تنظيم درجة حرارة أجسامهم بشكل صحيح.

في حين أن التعرض للسموم في البيئة والآثار المرتبطة بالإجهاد لتغير المناخ قد يكون له تأثير سلبي على صحة الجهاز العصبي.

الظروف المناخية القاسية

يستدعي العمل الزراعي في كثيرٍ من الأحيان أن يقوم العاملون بنشاطات زراعية في ظروف مناخية أو بيئية قاسية؛ حيث تصل درجات الحرارة إلى أقصى مستويات الدُّنوّ والارتفاع

الحراري، وتشكل البيئات الحارة والرطبة كما البيئات الباردة والممطرة خطرًا على الأطفال العاملين في تلك الظروف. يُعدُّ هذا النوع من الأخطار أخطارًا مادية وهي تسبب آثارًا ضارة مباشرة وغير مباشرة، كما تكون جميع الآثار الضارة الناتجة عنها ذات طبيعة جسدية.

الآثار الضارة الجسدية الناجمة عن التعرض للحرارة المفرطة والشمس

الآثار المباشرة تشمل:

يشكِّل التعرض المُفرِط لأشعَّة الشمس أحد الأسباب المؤدية للإجهاد الحراري ولكنه يؤدي أيضًا إلى حروقٍ ذات درجات مختلفة في الشدة، تتراوح بين الاحمرار الخفيف في الجلد إلى حروق بالغة أو الوفاة من ضربة شمس.

إن الحرارة المفرطة في بيئة العمل (حتى في غياب التعرُّض لأشعة الشمس) تؤدي إلى توسُّع في الأوعية الدموية السطحية، وإذا دام ذلك لفترة مُطوَّلة فإنه يؤدي إلى الإجهاد الحراري.

عوارض الإجهاد الحراري تشمل:

- التعرُّق الغزير؛
- الجفاف؛
- ورم في الرِّجْلين؛
- تشنُّجات في العضلات، الشعور بالغثيان والضعف والإرهاق (على أثر فقدان الملح من الجسم)؛
- انخفاض في ضغط الدم وارتفا ع بمعدل ضربات القلب والإغماء؛
- سرعة الغضب والشعور بالصدا ع والدوخة؛
- البول يصبح أدْكَن اللون ومُركَّزًا إلى حَدٍّ كبير؛
- زيادة في نسبة التعرُّض لخطر المبيدات وذلك بسبب التعرُّق الذي يزيد من قدرة الجلد على امتصاص السموم الكيميائية.

الآثار غير المباشرة

يُسبِّب التعرُّض لأشعَّة الشمس على المدى الطويل أضرارًا غير مباشرة، تشمل التالي:

- جفاف في الجلد؛
- الشيخوخة المبكرة؛
- إصابات تُحدث تغيرات في سماكة الجلد.

الآثار الضارة الجسدية الناتجة عن التعرض للبرد المفرط

من الممكن أن تشكِّل درجات الحرارة المتدنية أو الطقس الشديد البرودة مصدر خطورة، كما هو الحال بالنسبة إلى الحرارة الشديدة الارتفاع؛ وخاصةً إذا لم يتوافر الملبَس المناسب للوقاية من برودة الطقس.

الآثار المباشرة:

معظمها هي نتيجة لانقباض حاد في الأوعية الدموية الطرفية مما يسبب انخفاضًا في تدفق الدم إلى الجلد والأطراف، وتشمل هذه الآثار:

- قضمه الصقيع (frostbite) إصابة تُحدث تغيرات في الأنسجة الجلدية وتحت الجلد عند التعرض للبرد الشديد في الأجزاء الطرفية من الجسم، كالأنف وأصابع اليدين، والقدمين وقد تؤدي إلى الغُنْغرينا وفقدان الأنسجة كليًا.
- تورم الأصابع (chilblains) هي عبارة عن تورُّمات في الجلد تظهر عادةً على اليد أو القدم، وهي ناجمة عن ضعف الدورة الدموية في الجلد لدى التعرض للبرد.

الآثار غير المباشرة تشمل:

- التهاب الجهاز التنفسي (الالتهاب الرئوي الحادّ)؛
- تَدنٍّ في مستوي درجة حرارة الجسم؛
- تعب مزمن؛
- اكتئاب؛
- الموت (من البرد).

الآثار الضارة الجسدية الناجمة عن التعرض للرطوبة المفرطة

يشكِّل ارتفاع نسبة الرطوبة في بيئة العمل خطرًا ماديًا له آثار جسدية مباشرة وغير مباشرة.

الآثار المباشرة تشمل:

- زيادة مخاطر الإصابة بالتهابات فُطْريَّة؛
- ضعف في القدرة على تخفيض درجة حرارة الجسم من خلال آليَّة التعرُّق (قد يؤدي ذلك إلى الإجهاد الحراري)؛
- يصبح سطح الجلد رطبًا وقابلًا للانزلاق فيزداد التعرض للإصابات الناتجة عن انزلاق الأدوات اليدوية من الكف.

الآثار غير المباشرة تشمل:

- زيادة في قدرة الجلد على امتصاص النيكوتين أو المبيدات وغيرها من المواد السامة فتزداد نسبة الضرر منها؛
- سرعة الغضب وصعوبة في التنفس مما يزيد القابلية لوقوع حوادث.

الآثار الضارة الناجمة عن الضغط النفسي

الضغط النفسي هو عبارة عن حالة من التنبُّه تأتي كردَّة فعل للضغوطات الموجودة في البيئة، ويظهر أثرها فيزيولوجيًا بارتفاع في نسبة هرمون الكورتيزول في الجسم كما يظهر أثرها في تصرفات الشخص المعرض. إن التعامل مع مستوى معتدل من الضغوطات أمر عادي ويحدث يوميًا عند معظم الناس، ولكن التعرض لمستويات عالية من الضغط النفسي وبشكلٍ متكرر هو أمر غير صِحِّي وخصوصًا لدى الأطفال وله عدة آثار ضارة مباشرة وغير مباشرة، ومنها الجسدية والنفسية والاجتماعية.

الآثار المباشرة تشمل:

- التعب المزمن؛
- الاكتئاب؛
- الأرق.

الآثار غير المباشرة تشمل:

- الإفراط في تناول الكحول والمخدرات والتدخين؛
- أمراض القلب والشرايين وضغط الدم المرتفع؛
- القُرْحة ومرض التهاب الأمعاء.